[41] (5845) 9 - محمد بن علي بن الحسين في (الخصال) بإسناده عن علي (عليه السلام) - في حديث الاربعمأة - قال: تشمير الثياب طهور لها، قال ا تعالى: (وثيابك فطهر) (1) أي فشمر. (5846) 10 - الفضل بن الحسن الطبرسي في (مجمع البيان) عن أبي عبد ا (عليه السلام) في قوله تعالى " وثيابك فطهر " (1) قال: معناه ثيابك فقصر. (5847) 11 - وعن أبي بصير، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): غسل الثياب يذهب الهم والحزن، وهو طهور للصلاة وتشمير الثياب طهور لها، وقد قال ا تعالى " وثيابك فطهر " أي فشمر. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (2) 23 - باب كراهة اسبال الثوب وتجاوزه الكعبين للرجل وعدم كراهته للمرأة، وتحريم الاختيال والتبختر (5848) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (عليه السلام) أن النبي (صلى ا عليه وآله) أوصى رجلا من بني تميم فقال له: إياك وإسبال الازار والقميص، فإن ذلك من المخيلة، وا لا يحب المخيلة.

_____ 9 - الخصال: 622. (1) المدثر 74: 4. 10 - مجمع البيان 5: 385. 11 - المدثر 74: 4. (2) يأتي في الحديث 5 من الباب 23 من هذه الابواب. الباب 23 فيه 13 حديثا 1 - الكافي 6: 456 / 5، اورده عن المحاسن في الحديث 13 من الباب 59 من ابواب جهاد النفس (*) _____